



# المجالس العلمية لمهمات المسائل الاعتقادية والفقهية

إعداد

المجلس العلمي بالمكتب التعاوني للدعوة والإرشاد  
وتوعية الجاليات بمركز قفار

رأبجعه فضيلة الشيخ

محمد بن عبد الله المحمدي

عضو مركز الدعوة والإرشاد بمدينة حائل

طبع على نفقة فاعل خير

وقف عن والديه

غفر الله لهم وأجزل لهم المثوبة

الناس المتقين

لإطاعة والنشر والترويج  
المنهية الشريفة

# المجالس العلمية

لمهمات المسائل الاعتقادية والفقهية

إعداد

المجلس العلمي بالمكتب التعاوني للدعوة والإرشاد  
وتوعية الجاليات بمركز قفار

راجعه فضيلة الشيخ

محمد بن عبد الله الحمد

عضو مركز الدعوة والإرشاد بمدينة حائل

الناشر المطبوع

للطباعة والنشر والتوزيع  
المدينة المنورة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مَقْرُونِ الطَّبَعِ مَحْفُوظَةً  
الطبعة الأولى

١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م

المكتب التعاوني للدعوة وإرشاد وتوعية الجاليات في قفار  
تحت إشراف وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد

هاتف: ٠٠٩٦٦١٦٥٣٦٦٠٠٠

فاكس: ٠٠٩٦٦١٦٥٣٦٦٠٠٦

جوال: ٠٠٩٦٦٥٠٩١٥٦٠٠٠

بريد: qofar.dawah@hotmail.com

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمة

الحمد لله رب العالمين، وبه نستعين، ولا حول ولا قوة إلا بالله، ولا نعبد إلا إياه، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ومن والاه، وسلم تسليمًا كثيرًا.

أما بعد:

فإن العلم الشرعي أشرف العلوم وأجلها على الإطلاق، وهو أفضل الأعمال لمن حسنت نيته. والعلم ينقسم إلى قسمين من حيث موضوعه:

١- علمٌ اعتقادي: وهو علم التوحيد، وهو أفضل العِلْمَيْنِ، لأنه متعلق بالله ﷻ، وهو أصل علوم الشريعة، وغيره تابع له.

٢- علمٌ عملي: وهو علم الفقه، الذي به يعرف

العبد كيف يعبد ربه، كيف يصلّي وكيف يصوم وكيف يبيع وكيف يتزوج ونحو ذلك.

وفي هذه المجالس المختصرة ذكر لمهمات العلم الاعتقادي والعملي، مما لا يسع المسلم جهله، ويتحتم عليه معرفته وفهمه.

وقد راعينا فيها ما يناسب عوام المسلمين والطلاب المبتدئين، وما يتناسب أيضاً مع عموم الشارحين من أئمة ودعاة ناصحين.

فكانت هذه المجالس الثلاث، والتي أسميناها بـ:

«المَجَالِسُ العِلْمِيَّةُ لِمُهَمَّاتِ المَسَائِلِ

الاعتقاديَّةِ والفِقهِيَّةِ»

والله نسأل لنا ولكم العلم النافع والعمل الصالح،  
والله، وحده الموفق.

إعداد المجلس العلمي بالمكتب التعاوني

للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات

بمركز قفار في منطقة حائل

٧ / ٧ / ١٤٣٧هـ

## ✽ المجلس الأول: (في مُهِمَّاتِ الْعَقِيدَةِ)

أولاً: الشهادتان معناهما ومقتضاهما:

معنى شهادة أن لا إله إلا الله: أي: أقر وأعترف أن لا معبود بحق إلا الله، ولا بد من إضافة كلمة (بحق) عند التعريف؛ لأن هناك معبودات غير الله كالشمس والأنبياء والأولياء ونحوهم، لكنها معبودات بالباطل، قال تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ﴾ [الحج: 6٢].

وشهادة أن «لا إله إلا الله» لها ركنان هما:

١- النفي: (لا إله): نافيًا جميع ما يعبد من دون

الله.

٢- الإثبات: (إلا الله): مثبتًا العبادة لله وحده

لا شريك له.

معنى شهادة أن محمدًا رسول الله: أي: أقر

وأعترف أن محمدًا عبد الله ورسوله، وأنه مبلغ عن الله.

ومقتضاها: طاعته فيما أمر، وتصديقه فيما أخبر، واجتناب ما نهى عنه وزجر، وألا يُعبد الله إلا بما شرع. ويجب أن نعتقد بأن محمداً ﷺ عبداً مربوباً، ليس له من خصائص الإلهية شيء، وأنه خاتم النبيين وسيد ولد آدم أجمعين.

ودين الله قائم على أصليين، هما شرطاً قبول أي عمل:

١- إخلاص الدين لله: وهو ألا نعبد إلا الله، قال تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ﴾ [البينة: ٥].

٢- متابعة الرسول ﷺ: وهو معنى شهادة أن محمداً رسول الله، والدليل ما روته عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ» أي: مردود عليه، رواه البخاري ومسلم.

ثانياً: أنواع التوحيد:

١- توحيد الربوبية:  
هو أفراد الله تعالى بأفعاله: مثل الخلق والرِّزق



والإحياء والإماتة والتدبير، وأنه مالك الملك، وأنه  
 على كل شيء قدير قال تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ  
 الْعَالَمِينَ﴾ ﴿٢﴾ [الفاتحة: ٢].

وهذا التوحيد أقرّ به الكفار قال الله تعالى: ﴿وَلَيْنَ  
 سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ  
 لَيَقُولَنَّ اللَّهُ فَاَنَّى يُؤْفَكُونَ﴾ ﴿٦١﴾ [العنكبوت: ٦١]. ومع ذلك  
 لم يُدخلهم في الإسلام ولم يعصم دماءهم وأموالهم،  
 بل لا بد أن يقرّوا بالتوحيد الثاني الذي هو:

## ٢- توحيد الألوهية:

هو أفراد الله بالعبادة، كالدعاء والنذر والنحر  
 والخوف والرجاء والتوكل والصلاة والصوم ونحو  
 ذلك، وهو معنى شهادة أن لا إله إلا الله، قال تعالى:  
 ﴿ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ  
 فَأَعْبُدُوهُ﴾ [الأنعام: ١٠٢].

وهذا التوحيد هو حق الله على العباد، ومن أجله  
 خلق الله الخلق، وبعث الرسل، وأنزل الكتب، وبه

انقسم الناس إلى مؤمنين وكفار، ومن أجله رُفعت  
سيوف الجهاد، وهو يعصم النفس والمال.  
٣- توحيد الأسماء والصفات:

هو إثبات ما أثبتته الله لنفسه في كتابه، وما أثبتته له  
رسوله ﷺ من الأسماء والصفات، على الوجه الذي  
يليق بالله ﷻ، مع اعتقاد المكلف أنه جل وعلا ليس  
كمثله شيء وهو السميع البصير، ونفي ما نفاه الله  
عن نفسه أو نفاه عنه رسوله ﷺ مما لا يليق بالله  
ﷻ، قال عز وجل: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا  
وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا  
يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٠].

ثالثًا: الشرك، وهو قسمان:

الأول: الشرك الأكبر: وهو جعل شريك لله في  
ربوبيته أو ألوهيته أو أسمائه وصفاته، قال تعالى:  
﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء: ٣٦].

وقال: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (٢٢)

[البقرة: ٢٢].

ومن أمثله: دعاء الأموات، والأصنام، والاستغاثة بهم، والنذر لهم، والذبح لهم.

ومن ذلك: اعتقاد أن غير الله يعلم الغيب كالسحرة والكهنة ونحوهم، أو يخلق أو يرزق، أو اعتقاد أن أحداً يماثل الله في شيء من أسمائه وصفاته ونحو ذلك.

ومما يدل على خطر هذا الشرك وعظيم جرمه: أنه يوجب حبوط العمل والخلود في النار لمن مات عليه قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعمَلُونَ﴾ (٨٨) [الأنعام: ٨٨].

وقال تعالى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ (٧٢)

[المائدة: ٧٢].

والثاني: الشرك الأصغر: وهو ما ثبت في النصوص تسميته شركاً ولم يبلغ حد الشرك الأكبر؛ كيسيير الرياء،

والتمايم، والطيرة، وتصوير ذوات الأرواح، والحلف  
بغير الله، وقول: ما شاء الله وشاء فلان، ولولا الله  
وفلان، وغيرها.

رابعًا: الإيمان:

والإيمان عند أهل السنة والجماعة: اعتقاد  
بالقلب، وقول باللسان، وعمل بالجوارح، يزيد بالطاعة  
وينقص بالمعصية.

وأركانه ستة وهي: الإيمان بالله وملائكته وكتبه  
ورسله واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره من الله، كما في  
حديث جبريل المشهور.

ولا يخرج العبد من الملة بفعل الكبائر والمعاصي ما  
لم يستحلها، وهو فاسق بكبيرته مؤمن بإيمانه، وهو ناقص  
الإيمان، وإن مات عليها فهو تحت مشيئة الله إن شاء عذبه  
وإن شاء غفر له، لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ  
وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨ وآية: ١١٦]. خلافا لما

عليه الخوارج؛ من التكفير بالكبائر كأكل الربا والزنا  
والسرقة، فيرون أنه كافر خالد في نار جهنم.

خامسًا: حق ولاية الأمر:

ومن عقيدة أهل السنة والجماعة: أنهم يَلْزَمُونَ  
جماعة المسلمين، وَيَرُونَ السَّمْعَ والطاعة لمن وَاوَّهُ اللهُ  
أمرَهُم بالمعروف، ويرون الجهادَ والحجَّ وإقامة الجُمُوعِ  
والأعيادِ مَعَهُم، أبرارًا كانوا أو فُجَّارًا، ولا يَرُونَ السيفَ  
عليهم، ولا تَأْلِيْبَ الناسِ عليهم، بل يرون وجوب  
الصبر على جورهم، وتحريم الخروج عليهم، عملاً  
بقوله ﷺ: «مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيُضِرِّ عَلَيْهِ،  
فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ يُفَارِقُ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا فَيَمُوتُ، إِلَّا مَاتَ  
مِيتَةً جَاهِلِيَّةً». رواه البخاري ومسلم.

\* \* \*

## ❁ المجلس الثاني (في مهمات الطهارة)

آداب قضاء الحاجة:

١- يُسْتَحَبُّ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ أَنْ يُقَدِّمَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى وَيَقُولَ مَا وَرَدَ، وَإِذَا خَرَجَ يَقْدُمُ رِجْلَهُ الْيَمْنَى وَيَقُولُ مَا وَرَدَ.

٢- يَسْتَبْرَأُ عِنْدَ قِضَاءِ حَاجَتِهِ، وَيُبْعِدُ إِنْ كَانَ فِي الْفِضَاءِ.

٣- لَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَقْضِيَ حَاجَتَهُ فِي مَحَلٍّ يُؤْذِي بِهِ النَّاسَ كَطَرِيقٍ أَوْ مَحَلِّ جُلُوسِ النَّاسِ أَوْ تَحْتَ الْأَشْجَارِ الْمُثْمِرَةِ.

٤- وَلَا يَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ أَوْ يَسْتَدْبِرُهَا حَالَ قِضَاءِ الْحَاجَةِ، لِقَوْلِهِ ﷺ: «إِذَا أَتَيْتُمُ الْغَائِطَ فَلَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ وَلَا تَسْتَدْبِرُوهَا بِبَوْلٍ وَلَا غَائِطٍ وَلَكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرَّبُوا». متفق عليه.

٥- إِذَا قَضَى حَاجَتَهُ: اسْتَجْمَرَ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ

وَنَحْوَهَا تُنْقَى الْمَحَلَّ، ثُمَّ اسْتَنْجَى بِالْمَاءِ، وَيَكْفِي  
الْاِقْتِصَارُ عَلَى أَحَدِهِمَا.

### أنواع الطهارة:

١- طهارة من الحدث الأصغر: وتكون بالوضوء  
أو التيمم.

٢- طهارة من الحدث الأكبر: وتكون بالغُسل أو  
التيمم.

١- الطهارة من الحدث الأصغر بالوضوء:

للوضوء فروض ستة وهي:

غسل الوجه ومنه المضمضة والاستنشاق،  
وغسل اليدين مع المرفقين، ومسح جميع الرأس،  
وغسل الرجلين مع الكعبين، والترتيب، والموالاة؛  
وهي المذكورة في قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ  
ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ  
وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ

وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴿ [المائدة: ٦] الآية؛  
والموالاتة مأخوذة من السنة.

وصفة الوضوء الكامل:

أن ينوي رفع الحدث ويقول: باسم الله، ويغسل كفيه ثلاثاً، ثم يتمضمض ويستنشق ويستنثر ثلاثاً، بثلاث غرفات، ثم يغسل وجهه ثلاثاً، وظاهر الشعر الكثيف وما استرسل من لحيته، ويغسل يديه إلى المرفقين ثلاثاً، ويمسح برأسه مسحة واحدة يقبل بيديه ويدبر، ويمسح أذنيه بما بقي في يديه من الماء بعد مسح رأسه، ويغسل رجليه ثلاثاً إلى الكعبين، ثم يقول ما ورد.

نواقض الوضوء:

١- الخارج من السيلين سواء كان بولاً أو غائطاً أو منياً أو ودياً أو مذيّاً.

٢- زوال العقل: سواء كان بنوم مستغرق أو إغماء أو جنون.



٣- مس الذكر بباطن كفه بلا حائل.

٤- أكل لحم الإبل.

٢- الطهارة من الحدث الأكبر بالغسل:

وللغسل مُوجِبَات، وهي: الجماع بوطء الفرج وإن لم ينزل، وخروج المني دفقاً بلذّة، وخروج دم الحيض والنفاس، وإسلام كافر، وموت.

وصِفة الغُسل: له صفتان:

أ- غُسل كامل مستحب: أن ينوي رفع الحدث الأكبر، ويغسل فرجه ثم يتوضأ وضوءه للصلاة، ثم يفيض على رأسه ثلاث حثيات من الماء بحيث يصل إلى أصول الشعر، ثم يفيض الماء على سائر جسده، مبتدئاً بميامنه.

ب- غُسل مجزئ: وهو أن ينوي رفع الحدث الأكبر، ويُفيض الماء على سائر جسده، ويتمضمض ويستنشق.

### ٣- طهارة التيمم:

يجوز التيمم بتراب أو رمل ونحو ذلك مما صعد على الأرض من جنسها، في الطهارة من الحدث الأصغر أو الأكبر عند فقد الماء أو العجز عن استعماله، قال تعالى: ﴿فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ﴾ [المائدة: ٦].

وصفة التيمم: أن يضرب الأرض بيديه ضربة واحدة، ثم يمسح بهما وجهه ويديه.

\* \* \*

## ✽ المجلس الثالث (في مُهِمَّاتِ الصَّلَاةِ)

الصلاة عمود الإسلام، وأفضل الأعمال، ولا حظَّ في الإسلام لمن تركها، وهي أول ما يُحاسب عليه العبد يوم القيامة.

وللصلاة شروط وأركان وواجبات وسُنن، على المسلم معرفتها؛ ليكون بذلك مُقيماً لها كما أمره ربه ﷻ.

أولاً: شروط الصلاة:

- ١- الإسلام.
- ٢- العقل.
- ٣- التمييز.
- ٤- الطهارة من الحدث: سواء كان حدثاً أصغر أو أكبر.

٥- دخول الوقت: وهو أكد الشروط، ولا تقبل الصلاة إلا في وقتها الذي جعله الله لها، ولكل صلاة

وقت يخصها، فلا يُتقدم عنه ولا يُتأخر، لقوله تعالى:

﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا ﴿١٠٣﴾﴾

[النساء: ١٠٣].

والمواقيت خمسة:

وقت الظهر: من زوال الشمس إلى أن يكون ظل

الشيء مثله.

وقت العصر: من خروج وقت الظهر إلى أن يكون

ظل الشيء مثليه.

وقت المغرب: من غروب قرص الشمس حتى

غياب الشفق الأحمر.

وقت العشاء: من خروج وقت المغرب إلى

منتصف الليل.

وقت الفجر: من طلوع الفجر الصادق حتى طلوع

الشمس.

٦- استقبال القبلة: فإن كان يرى الكعبة فيجب

عليه أن يصيب عينها، وإن كان بعيداً عنها فيصيب  
جهتها، لقوله تعالى: ﴿قَوْلٍ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ  
الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٤٤].

٧- ستر العورة: وعورة الرجل ما بين السرة  
والركبة، والمرأة كلها عورة في الصلاة إلا وجهها  
وكفيها عند عدم وجود الرجال الأجانب.

٨- طهارة الثوب والبدن والبقعة: فمن صلى  
بنجاسة فصلاته باطلة إلا أن يكون جاهلاً أو ناسياً.

٩- النية: لقوله ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات» متفق  
عليه.

ثانياً: أركان الصلاة وهي أربعة عشر ركناً:

١- القيام مع القدرة في الفرض.

٢- تكبيرة الإحرام.

٣- قراءة الفاتحة.

٤- الركوع.

٥- الرفع منه.

- ٦- الاعتدال.
- ٧- السجود.
- ٨- الرفع منه.
- ٩- الجلوس بين السجدين.
- ١٠- الطمأنينة في الجميع.
- ١١- الترتيب.
- ١٢- التشهد الأخير.
- ١٣- الجلوس له.
- ١٤- التسليمتان.

ثالثاً: واجبات الصلاة وهي ثمانية:

- ١- جميع التكبيرات غير تكبيرة الإحرام.
- ٢- قول: سبحان ربي العظيم في الركوع، والواجب مرة واحدة.
- ٣- قول: سمع الله لمن حمده لإمامٍ ومنفرد.
- ٤- قول: ربنا ولك الحمد للكل.
- ٥- قول: سبحان ربي الأعلى في السجود،

والواجب مرة واحدة.

٦- قول: رب اغفر لي بين السجدين، والواجب مرة.

٧- التشهد الأول.

٨- الجلوس له.

والفرق بين الأركان والواجبات من حيث سجود

السهو:

أنهما يتفقان في أن من تركهما عمدًا بطلت صلاته؛  
ويختلفان فيمن تركهما سهوًا: فمن ترك الركن سهوًا  
فيجب أن يأتي به ثم يسجد للسهو.

وأن من ترك الواجب سهوًا فإنه لا يرجع إليه، بل  
يجبره بسجدي السهو - وسيأتي إن شاء الله تفصيل ذلك  
في سجود السهو -.

رابعًا: صفة الصلاة:

١- يرفع يديه وهو قائم حذو أذنيه أو منكبيه  
ممدودتي الأصابع، ويقول: الله أكبر.

٢- ثم يضع يده اليمنى على يده اليسرى على صدره وما قرب منه.

٣- ثم يقرأ دعاء الاستفتاح، ويستعيد ويسمل، ثم يقرأ سورة الفاتحة في كل ركعة، ثم يقرأ بعدها ما تيسر من القرآن في الركعة الأولى والثانية من كل صلاة.

٤- ثم يكبر حين الركوع رافعاً يديه ويقبض بيديه على ركبتيه هاصراً ظهره مسوياً رأسه مع ظهره، ويقول: سبحان ربي العظيم، يكررها، ويقول ما ورد.

٥- ثم يقول حين الرفع من الركوع: سمع الله لمن حمده، رافعاً يديه، ويقول وهو قائم: اللهم ربنا ولك الحمد، وإن زاد على ذلك مما ورد فحسن.

٦- ثم يكبر حين خروجه للسجود على ركبتيه، ويسجد على سبعة أعضاء: الجبهة ومنها الأنف، واليدين، والركبتين، وأطراف القدمين، ويجافي بطنه عن فخذه، وفخذه عن ساقه، ويجافي يديه عن جنبه، ويضع يديه على الأرض حذو أذنيه، ويقول: سبحان



ربي الأعلى يكررها، وإن زاد على ذلك مما ورد فحسن.

٧- ثم يكبر حين يرفع من السجود ويجلس مفترشاً رجله اليسرى، ناصباً قدمه اليمنى، واضعاً كفه الأيمن على فخذه الأيمن مبسوطة الأصابع، واليسرى كذلك؛ ويقول: رب اغفر لي رب اغفر لي، وإن قال: رب اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني واجبرني وعافني، فكله وارد... ثم يسجد مرة أخرى ويفعل فيها ما فعل في الأولى.

٨- ثم يفعل في بقية صلاته مثل ما فعل في هذه الركعة، إلا أنه لا يقول دعاء الاستفتاح، وأيضاً يقتصر على الفاتحة في الثلاثية والرباعية، وإن زاد فلا بأس.

٩- ويجلس في التشهد الأول مفترشاً، ويضع يده اليمنى على فخذه اليمنى، ويحلق بالإبهام والوسطى ويشير بالسبابة، ويقبض بقية الأصابع، وإن شاء قبض جميع أصابع اليد اليمنى، وأشار بالسبابة؛ وأما اليد

اليسرى فييسطها على فخذة الأيسر، وإن شاء ألقمها ركبته اليسرى، وكل هذا وارد.

١٠- ويقول في التشهد الأول: التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، ثم ينهض للثالثة مكبراً، رافعاً يديه إلى حدو أذنيه أو منكبيه.

١١- وفي التشهد الثاني يتورك؛ أي: ينصب رجله اليمنى ويضع رجله اليسرى تحت ساقه الأيمن، ويضع مقعدته على الأرض.

١٢- ويقول في التشهد الثاني: التحيات... كما سبق، ويزيد عليها الصلاة الإبراهيمية: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد.

١٣- ثم يستعيذ بالله من أربع فيقول: اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم وعذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن فتنة المسيح الدجال، ثم يتخير من الدعاء ما شاء، مما يتعلق بأمر الآخرة والدنيا.

١٤- ثم يقول: السلام عليكم ورحمة الله عن يمينه وعن شماله، ويبالغ في الالتفات حتى يرى من خلفه بياض خده.

١٥- فإن كانت فريضة قال بعدها أذكار الصلاة الواردة.

خامسًا: سجود السهو:

لما علم الله أن من طبيعة الإنسان الخطأ والنسيان، شرع الله سجود السهو، جبرًا للنقصان، وإرغامًا للشيطان.

ويشرع سجود السهو لأحد ثلاثة أمور:

١- الزيادة: إذا زاد في الصلاة فعلًا من جنسها، كأن

يزيد ركوعاً أو سجوداً أو قياماً أو جلوساً ونحو ذلك ناسياً، وجب عليه سجود السهو، ويسجد للسهو في جميع ما سبق بعد السلام.

٢- النقص: إذا ترك واجباً كالشهاد الأول أو ترك قول سمع الله لمن حمده أو قول سبحان ربي العظيم ونحو ذلك، فإنه يسجد للسهو قبل السلام.

٣- الشك: إذا حصل عنده شك في زيادة أو نقص فله حالتان:

أ- إذا لم يترجح عنده شيء بنى على اليقين وهو الأقل، وسجد قبل السلام.

ب- إذا ترجح عنده في الشك أحد الأمرين فيبنى عليه ويسجد للسهو بعد السلام.

وقد أجمع العلماء على صحة صلاة من سجد قبل السلام أو بعده في أي حالة مما سبق، ولكن السنة والفضيلة ما ذكرنا من التفصيل السابق.

هذا ما تيسر جمعه في هذه «المَجَالِسِ الْعِلْمِيَّةِ  
لِمُهَمَّاتِ الْمَسَائِلِ الْاِعْتِقَادِيَّةِ وَالْفِقْهِيَّةِ».  
والله نسال أن يفقَّهنا في الدين، ويعلمنا التأويل،  
وأن يجعلنا من ورثة جنة النعيم.  
والحمد لله رب العالمين.  
وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله  
وصحبه أجمعين.





## الفهرس

- ٥ ..... مقدمة
- ٥ ..... والعلم ينقسم إلى قسمين من حيث موضوعه:
- ٧ ..... ❁ المجلس الأول: ( في مهمّات العقيدة )
- ٧ ..... أولاً: الشهادتان معناهما ومقتضاهما:
- ٨ ..... ثانياً: أنواع التوحيد:
- ١٠ ..... ثالثاً: الشرك، وهو قسمان:
- ١٢ ..... رابعاً: الإيمان:
- ١٣ ..... خامساً: حق ولاية الأمر:
- ١٤ ..... ❁ المجلس الثاني ( في مهمّات الطهارة )
- ١٤ ..... آداب قضاء الحاجة:
- ١٥ ..... أنواع الطهارة:
- ١٥ ..... للوضوء فروض ستة وهي:
- ١٦ ..... وصيفة الوضوء الكامل:
- ١٦ ..... نواقض الوضوء:
- ١٧ ..... وصيفة الغسل: له صفتان:

❖ المجلس الثالث (في مُهِمَّاتِ الصَّلَاةِ) ..... ١٩

- ١٩..... أولًا: شروط الصلاة:
- ٢٠..... والمواقيت خمسة:
- ٢١..... ثانيًا: أركان الصلاة وهي أربعة عشر ركناً:
- ٢٢..... ثالثًا: واجبات الصلاة وهي ثمانية:
- ٢٣..... رابعًا: صفة الصلاة:
- ٢٧..... خامسًا: سجود السهو:
- ٣١..... الفهرس